الوثائق الرسمية

الجمعية العامة
الدورة الحادية والخمسون

الجلسة العامة ١٠٠
الخميس، ٢٢ أيار/ مايو ١٩٩٧، الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد غزالي اسماعيل ..... (ماليزيا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٢٥

البند ١٦٧ من جدول الأعمال (تابع)

التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية

مشروع القرار (A/51/L.73)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل هولندا كي يقوم بعرض مشروع القرار A/51/L.73.

السيد بيغمان (هولندا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): يسرني أن أقوم بعرض مشروع قرار بشأن العلاقة بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

لقد أتيحت لي الفرصة أمس لذكر دور وأهمية منظمة حظر الأسلحة الكيميائية فيما يتعلق بتنفيذ مرامي وأهداف اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وذكرت أيضا القصد من هذا القرار الإجرائي، وهو قصد ذو شقين: الأول دعوة الأمين العام لاتخاذ خطوات لعقد اتفاق مع المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية من أجل تنظيم العلاقة بين المنظمتين؛ والثاني تفويض الأمين العام الدخول في ترتيب مؤقت مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية يتعلق بإصدار جواز مرور الأمم المتحدة لمفتشي منظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

والتأييد الواسع النطاق لمشروع القرار هذا تدل عليه حقيقة أنه منذ يوم أمس، أضيف مقدمان جديدان إلى القائمة هما: البوسنة والهرسك وكوت ديفوار.

وقد أعربت بعض الوفود عن قلقها من أن مشروع القرار هذا سيعطي الأمين العام الولاية لإبرام اتفاق دون العودة إلى الدول الأعضاء. ومن نافلة القول من وجهة نظرنا أن الأمين العام سيتعين عليه أن يعرض الاتفاق على الجمعية العامة لموافقتها عليه قبل أن يدخل حيز النفاذ. وهذا ما يعنيه الجزء الثاني من الفقرة ١ من المنطوق، الذي ينص على أن الاتفاق بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية سيطبق مؤقتا. ولا يمكن أن يصبح الاتفاق نهائيا إلا بعد اتمام الإجراءات الضرورية لدخوله حيز النفاذ. ويعني هذا في إطار الأمم المتحدة أن الجمعية العامة يتعين عليها أن توافق على الاتفاق بعد أن تجري ما افترض أن يكون مداولات موضوعية، بل وقد ترفضه. وأود أن أضيف أن إجراء مماثلا اتبع في حالة السلطة الدولية لقاع البحار.

ومن أجل توضيح هذا بجلاء، تضاف العبارة التالية إلى النص في نهاية الفقرة ١، بعد عبارة: "دخوله حيز النفاذ":

"وأن يعرض مشروع اتفاق العلاقة المتفاوض عليه على الجمعية العامة لكي توافق عليه؛"

السيد زلينكو (أوكرانيا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): إن وفد أوكرانيا مشارك في تقديم مشروع القرار A/51/L.73، الذي عرضه سفير هولندا. ونود أن نعرب عن ارتياحنا لدخول اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة حيز النفاذ في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٧. فالآن يمكننا أن نقول بالتحديد أن الجهود التي بذلها المجتمع الدولي فترة

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى : Chief of the Verbatim Reporting Service, room C-178. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

طويلة ليخلص العالم من هذا النوع غير الإنساني تماما من أسلحة الدمار الشامل قد حققت نتيجة ملموسة. وحقيقة أن ٩٧ دولة صادقت على اتفاقية الأسلحة الكيميائية، وأن العدد الإجمالي للموقعين عليها بلغ ١٦٥ دولة، لتقدم برهانا مقنعا على هذا الاستنتاج. ونسجل أيضا بارتياح أن الاتفاقية أصبحت في النهاية صكا عالميا حقا وملزما قانونا.

ويود وفدي أن يهنئ جميع الوفود التي قدمت الكثير جدا من جهدها وخبرتها ووقتها لتحقيق هذا الهدف النبيل وسهلت البداية التي كنا نتوقعها منذ فترة طويلة في تنفيذ هذه الاتفاقية الهامة. ونود، بصفة خاصة أن نرحب بالتصديق على الاتفاقية من جانب الولايات المتحدة، وهي دولة واحدة من دولتين أعلنتا رسميا امتلاكهما للأسلحة الكيميائية. ويراودنا الأمل بأن تقتدي دولة كيميائية أخرى بهذا المثال الطيب في المستقبل القريب.

ولئن كانت أوكرانيا لم تستكمل بعد إجراءات التصديق المحلي، وبهذا لم تصبح بعد عضوا كامل العضوية في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، فإنني أريد أن أذكر بوضوح تام أن بلدي يولي أهمية كبرى لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية ويعتبرها أساسا حقيقيا للقضاء على مجموعة كاملة من أسلحة الدمار الشامل ومنع انتشارها. ويتفق تحقيق هذه المهمة النبيلة مع المبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة.

وتشاطر أوكرانيا التقييم الإيجابي العام لاستعداد الدول الأعضاء لتنفيذ اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، كما ورد في وثائق الدورة السادسة عشرة للجنة التحضيرية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية وفي وثائق أخرى. وفي نفس الوقت، نعتقد أن بداية ميسرة للتنفيذ تتطلب بالضرورة إنشاء آلية فعالة للتنسيق مع الجمعية العامة للأمم المتحدة والأمين العام لحل المشاكل العملية الهامة المتصلة بأنشطة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

وجميع الأحكام اللازمة لإنشاء مثل هذه الآلية واردة في الاتفاقية. ومما يكتسي أهمية خاصة في هذا المقام، في رأينا، الفقرة ٤ من المادة الثانية عشرة والفقرة ٢٧ من القسم هاء من الجزء الحادي عشر من المرفق الخاص بالتنفيذ والتحقق، اللتان تتناولان تعاون منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ودولها الأعضاء مع الأمين العام للأمم المتحدة، بالإضافة إلى التعاون بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والجمعية العامة ومجلس الأمن في تسوية النزاعات. وتتيح الاتفاقية أيضا الفرصة للجوء إلى محكمة العدل الدولية.

وأود أيضا أن أشدد على أهمية الفقرة ١٠، القسم باء، من الجزء الثاني من مرفق التحقق، التي تتناول تأشيرات الدخول للمفتشين والمشرفين ومساعديهم ووصولهم إلى مواقع التفتيش. ويكتسي الوصول الحر الفعال لأفرقة التفتيش إلى أراضي أية دولة عضو في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية أهمية حاسمة لبدء عملية التنفيذ. وفي هذا المقام، تتوفر لدى الأمين العام قدرة تقنية لتزويد مفتشي منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بجوازات المرور، على أن يكون مفهوما أن اتفاقا مناسبا سيبرم بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

هذه المسائل تناقش الآن بنشاط في الدورة الأولى لمؤتمر الدول الأطراف. ومن المنطقي أن يؤيد هذا المحفل فكرة هذا التعاون، المنصوص عليها في مشروع القرار المقترح من وفد هولندا، فيقدم بهذا إسهاما قيما في تنفيذ اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية.

وفي هذا السياق، يود وفدي، باعتباره أحد المشاركين في تقديم مشروع القرار، أن يطلب من جميع الوفود اعتماده دون تصويت.

وفي الختام، أود أن أطمئن الجمعية بأن أوكرانيا، بالرغم من جميع المصاعب الاقتصادية التي تواجهها اليوم، ستحاول أن تجد الفرصة لتقديم إسهامها في أنشطة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وستعجل من عملية التصديق على هذه الاتفاقية.

السيد فالي (البرازيل) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أود، أولا وقبل كل شيء، أن أشكر ممثل هولندا على كلماته الرقيقة الموجهة بالأمس إلى السفير خوسيه موريشو بستاني، الذي انتخب مؤخرا مديرا عاما لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وتشعر حكومة البرازيل بعظيم الشرف لأن ممثلا لبلدنا قد اختير للاضطلاع بهذه الوظائف الهامة. وفي هذا المضمار، نود أن نشكر الدول الأطراف في الاتفاقية على الدعم الذي قدمته للسفير بستاني. ونحن واثقون من أن ما يتمتع به السفير بستاني

من مهارات وتفان سيساعد المنظمة على تحقيق أهدافها السلمية.

وثانيا، نود أن نسلط الضوء على أهمية أن ممثلا لمنطقتنا قد أنيطت به مسؤولية توجيه أنشطة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وهذا لا يبين أهمية الصناعة الكيميائية في المنطقة فحسب ولكن أيضا وفي المقام الأول التزام دولها بهدف نزع السلاح بصفة عامة. وفي الحقيقة، أثنينا مرارا وتكرارا على اتفاقية الأسلحة الكيميائية باعتبارها الصك الوحيد غير التمييزي الذي تم التوصل إليه في مفاوضات متعددة الأطراف، والذي يمكن التحقق منه على نحو فعال، هذا الصك الذي يحظر فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل. ويشكل دخول الاتفاقية حيز النفاذ في الفترة الأخيرة وإنشاء منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بعد ذلك، خطوة كبرى صوب القضاء على جميع أسلحة الدمار الشامل من على وجه الكوكب.

وأخيرا، أود أن أعبر، من خلالكم، السيد الرئيس، عن أملنا في أن تبدأ المنظمة في مزاولة أعمالها بالكامل في أقرب وقت ممكن. فأنشطتها اليومية لضمان التنفيذ الفعال للاتفاقية، وكذلك ضمان التعاون الدولي الموسع في الميدان الكيميائي للأغراض السلمية، ستسهم بالتأكيد في تحقيق مصداقية الاتفاقية ذاتها، ومن ثم تساعد على زيادة عدد دولها الأطراف. وإنني أعرف أن السفير بستاني ما برح يسهر الليالي في سبيل تحقيق هذا الهدف، ولكن هذا في نهاية المطاف سيتوقف على تعاون جميع الدول الأطراف في اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): لقد استمعنا إلى آخر متكلم في المناقشة بشأن هذا البند. وسنشرع الآن في البت في مشروع القرار A/51/L.73، بصيغته المنقحة شفويا.

وأعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تعليل مواقفهم قبل البت في مشروع القرار. وأذكر الوفود بأن بيانات تعليل التصويت أو الموقف محددة بعشر دقائق.

السيد أبو حديد (الجمهورية العربية السورية): لقد انضم وفدي إلى توافق الآراء، ولكن لو كان مشروع القرار المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية" قد طرح للتصويت، لامتنع وفدي عن التصويت عليه.

ويؤسف وفدي القيام بذلك للأسباب التالية: السرعة التي رافقت عرض هذا الموضوع والطريقة التي فرضت علينا بالتصويت عليه، دون مراعاة الأصول المتبعة في لائحة الإجراءات في النظام الداخلي للجمعية العامة، رغم تداركه في اللحظة الأخيرة، ونحن نشكر الاتحاد الأوروبي، وبخاصة الوفد الهولندي ومقدمي مشروع القرار، على تفهمهم هذا.

ثانيا، كنا نأمل إعطاء الأولوية في أي اتفاق بين الأمم المتحدة واتفاقيات نزع السلاح إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية التي تحظى باهتمام دول العالم قاطبة باستثناء اسرائيل، نظرا للأخطار الجسيمة التي تنجم عن استعمال هذا السلاح وعدم إمكانية لجمه، وهذا ما أكدته فتوى محكمة العدل الدولية.

ثالثا، كنا نأمل، من الناحية الشمولية، أن يتم التركيز وإيلاء الأولوية القصوى على نزع جميع أسلحة الدمار الشامر وبخاصة السلاح النووي، وبذلك نتجنب الانتقائية.

رابعا، إن إضافة هذا البند إلى جدول أعمال هذه الدورة للجمعية العامة تتناقض مع توصيات أفرقة العمل المعنية بإعادة هيكلة الأمم المتحدة، التي توصي بتجنب الانتقائية، وزيادة الشفافية وكذلك تجنب إضافة بنود جديدة من هذا القبيل.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير في تعليل التصويت قبل التصويت. وستصوت الجمعية الآن على مشروع القرار A/51/L.73، بصيغته المنقحة شفويا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/51/L.73 بصيغته المنقحة شفويا؟

اعتمد مشروع القرار A/51/L.73 بصيغته المنقحة شفويا (القرار ٥١/٢٣٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): قبل إعطاء الكلمة للممثلين الراغبين في تعليل مواقفهم بالنسبة إلى القرار الذي اتخذ للتو، أود أن أذكر الوفود بأن مدة هذه التعليلات محددة بـ ١٠ دقائق.

السيد حمدان (لبنان) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): أود في البدء أن أقول إن وفد بلادي سر كثيرا لسماعه أن مواطنا من البرازيل اختير مديرا عاما للأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، الحديثة العهد. وحقيقة أن هذا المواطن له جذور لبنانية متأصلة تعبر بوضوح عن واقع وقوف الروح اللبنانية دوما ضد أسلحة الدمار الشامل.

مع ذلك، لوفدي عدد من التحفظات على القرار الذي اعتمدته الجمعية للتو.

(تكلم بالعربية)

يود وفد بلادي أن يعرب لكم ولوفد هولندا والدول الأعضاء عن التقديـــر لتفهمها مطلبنا بتأجيل مناقشة القرار حتى اليوم.

يكتسي موضوع نزع أسلحة الدمار الشامل اهتماما بالغا لحكومة بلادي. ونحن نؤيد بقوة الدعوة إلى إقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. إلا أن مشروع القرار المعروض علينا يوجه الأنظار إلى جانب واحد من هذا الموضوع ولا يخـــدم الاهتمامات المتساوية التي يجب أن تعار لتحقيق نزع كافة أنواع أسلحة الدمار الشامل وعلى رأسها السلاح النووي، ولإخضاع كل هذه الأسلحة، ولا سيما السلاح النووي، لعناية ومراقبة المجتمع الدولي من خلال الآليات المتفق عليها.

إننا نخشى أن يفسر هذا القرار من قبل اسرائيل، التي ترفض حتى الآن إخضاع مرافقها النوويـــة لمراقبـة الوكالة الدولية للطاقة الذرية، على أنه تساهل جديد للمجتمع الدولي إزاء موقفها المتعنت بهذا الصدد.

لقد امتنع وفد بلادي عن أي إجراء يعوق الإجماع على هذا القرار. ولكن لو جرى التصويت على هذا القرار، لامتنع وفد بلادي عن التصويت عليه.

السيد دهغاني (جمهورية إيران الإسلامية) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): لقد أيد وفد بلدي مشروع القرار المنقح المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية" (A/51/L.73). إلا أنني أود أن أدلي ببعض الملاحظات على هذه المسألة.

كما هو مذكور بوضوح في الفقرة المنقحة ١ من القرار، يجب إحالة مشروع اتفاق العلاقة المتفاوض عليه إلى الجمعية العامة لكي توافق عليه قبل دخوله حيز النفاذ. ونحن نعتبر أن عبارة "توافق عليه" تعني نظر الجمعية العامة في مشروع الاتفاق واعتماده. وعليه، سيكون مشروع اتفاق العلاقة المتفاوض عليه عرضة، خلال المناقشة داخل الجمعية، للتعديلات أو التغييرات الأخرى التي يمكن أن يقترحها أعضاء الجمعية العامة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير في تعليل المواقف. وبذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٦٧ من جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة ١٥/٥٠